

## شرح نظم الورقات المطول للشيخ أحمد بن عمر الحازمي 13

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد بن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد. قال المصنف رحمة الله - 00:00:00  
الله تعالى في ذكره للفاظ العموم بعد ان حصرها في اربع ولتنحصر الفاظه في اربع الجمع والفرط باللام كالكافر والانسان. قلنا النوع الاول الذي يفيد العموم لغة. يعني يستفاد العموم - 00:00:28

من جهة اللغة الاول الجمع والجمع له حالان قد يكون منكرا وقد يكون معرفا والمنكر لا يفيد العموم. لا يفيد العموم. بل يحمل على اقل ما يدل عليه الجمع. فاذا قال اكرم - 00:00:48

رجالا نقول هذا رجالا يصدق على ثلاثة فاقل. لأن قل الجمع ثلاث ولا يحمل على العموم والمعرف هذا ايضا معرف قد يكون معرفا بالله وقد يكون معرفا بالإضافة. وعليه في النوعين - 00:01:07

تكون من صيغ العموم. اذا نقول الجمع نوعان. نكرة ومعرفة. النكرة لا يفيد العموم. وانما يحمل على اقل ما يدل عليه الجمع وهو ثلاثة على الصحيح. والمعرف نوعان قد يكون تعريفه باللام وهو الذي ذكره الناظم هنا. وقد يكون تعريف - 00:01:27  
الاظافة يعني اذا اظيف الى معرفة لان النكرة اذا اظيفت الى نكرة افادت التخصيص او استفادت التخصيص. واذا اضيفت الى معرفة استفادت التعريف. حينئذ صار جمعا معرفا. فيكون حكمه حكم المعرف - 00:01:47

حكمه حكم المعرف لانه ذكر هنا المعرف باهل وترك المعرف بالإضافة اذا النوع الاول نقول الجمع ومراده بالجمع هنا الجمع بالمعنى اللغوي. يعني ما دل على على ثلاثة فاكثر. او ما دل على اكتر من اثنين او اللفظ الدال على جماعة - 00:02:07

جماعة تصدق بثلاثة باثنين فاكثر. او اكتر من ثلاثة اكتر من اثنين لان اقل الجمع ثلاثة. بقطع النظر عن مفرده ويشمل حين اذن الانواع السطة التي ذكرناها بالامس. اسم الجمع واسم جنس الجمع الى اخره. فاذا حمل مدلول الجمع هنا معناه اللغوي وهو ما دل - 00:02:27

على اكتر من اثنين ثلاثة فاكثر بقطع النظر عن واحد عن مفرده شمل الانواع السطة التي ذكرناها البارحة اذا دخلت عليه الـ كما قال هنا المعرفان باللام الاستغرافية احترازا عن اللام العهدية - 00:02:47

الجنسية فان العهدية اذا كان الجمع قد دخلت عليه الـ العهدية فيكون بحسب المعهود ان كان ثلاثة فثلاثة ان كان ان كان عشرة فعشرة الى اخره. بحسب المعهود بين المتكلم والمخاطب - 00:03:07

وان كانت لبيان الحقيقة فحينئذ يصدق بي اقل ما يصدق عليه الجمع وهو الثالثة اما الاستغراب والتي قلنا ظابطها ان يصح حلول كل محلها ويصح الاستثناء من مدخلها حلول كل محلها حقيقة لا مجاز - 00:03:25

هذه هي التي ها اذا دخلت على الجمع بانواعه استفاد العموم استفاد العموم فيكون مبدأ سواء كان جمع قدة او جمع كثرة مبدأه ثلاث الى ما لا نهاية الى ما لا نهاية. الجمع والفرض - 00:03:45

لو قال قاع الم الدليل على ان الجمع يفيد العموم لغة. قلنا ما ذكرناه بالامس من فهم الصحابة من صيغ العموم التي وردت الجمع او بمعنى الجمع واستفادوا منها العموم مثلها مثل ماذا - 00:04:05

لا يستوي القاعدون هذا جمع. فهم منه عبدالله بن ام مكتوم انه يشمل الضمير وغيره وقال اني ظرير فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم فسكت عليه الصلاة والسلام حتى نزل الوحي بالتفصيد. غير اولي الضرر. اذا القاعدون هذا جمع واستفاد منه الصحابي -

وهو صاحب لغة استفاد منه العموم. كذلك لما قال الانصار منا امير قال ابو بكر الائمة هذا جمع الائمة من قرین كذلك استدلال فاطمة رضي الله تعالى عنها بقوله جل وعلا يوصيكم الله في اولادكم هذا جمع مضاف الى الى - 00:04:47

فاستفادت تعريف افاد العموم كالمعرف بالاستغرافية. اذا فهم الصحابة او ممکن يقال اجماع الصحابة على ان الجمع المحلی بال او المضاف الى معرفة انه يفيد التعريف. كذلك لما احتاج على ابی بکر رضي الله تعالى عنه - 00:05:08

عدم جواز قتال مانع الزکاة بقوله صلى الله عليه واله وسلم امرت ان اقاتل الناس والناس هذا جمع يدل على الجمع. يفيد العموم هل انکر عليهم ابو بکر رضي الله تعالى عنه؟ الجواب لا. وانما اظهر المخصص. وقال لكنه قال الا بحقها. وان الزکاة وان الزکاة -

00:05:28

من من حقها. ايضا يقال تأكیده بما يقتضي العموم. اذا اکد الجمع بما يقتضي العموم كما في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم. الملائكة هذا دخلت عليه الاستغرافية فسجد كل الملائكة - 00:05:52

فسجد كل الملائكة هذا العصر. ولذلك استثنى على القول بن الاستثناء متصل بقوله الا ابليس على قوله بن الاستثناء متصل والاستثناء معيار اذا قوله كلهم فسجد الملائكة كلهم هنا ماذا؟ حصل التأكيد بما يقتضي العموم ولا شك ان كل تفید - 00:06:12

العموم تفید العموم. صحة الاستثناء منه كما ذكرنا في الآية السابقة. واذ قلنا للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا على القول بن الاستثناء هنا متصل. وقيل منقطع اذا هذه ثلاثة ادلة تدل على ان الجمع المحلی بال - 00:06:32

يفيد العموم. اکرموا الطلاب الا زیدا. يقول الطالب هذا جمع دخلت عليه اهل الاستغرافية فافاد العموم. بدليل الاستثناء لأن الاستثناء معيار العموم يعني يدل على ان المستثنى منه لفظ عام. لفظ عام - 00:06:52

اذا اضيف الى معرفة ايضا افاد العموم بدليل ما سبق. ايضا بدليل اجماع الفقهاء ان القائل لو قال اعتقد عبيدي وامائی. عبيدي هذا جمع اضيف اليه المتكلم عرف بها فالافاد العموم. من الذي يعتقد؟ كل العبيد. اعتقدت عبيدي - 00:07:11

عبيد اماء جمعان وظيفان مضافان له الى ياء المتكلم فافاد التعريف فافاد تعني اعتقدت عبيدي الا زیدا. صحت الاستثناء منه والاستثناء معيار العموم يدل على ان المستثنى منه لفظ لفظ - 00:07:41

اذا قوله الجمع المعرف بالله من استغرافية يلحق به الجمع المضاف الى معرفة فانه يدل على العموم كما سبق ولا فرق بينهما. النوع الثاني الذي اشار اليه بقوله والفرد يعني الاسم المفرد - 00:08:01

الاسم المفرد الاسم الواحد. هذا يفيد العموم متى؟ اذا حلـي بالاستغرافية. اذا دخلت عليه الاستغرافية افاد العموم. افاد العموم وكذلك اذا اضيف الى الى معرفة اذا اضيف الى الى معرفة. اذا نقول المفرد المحرم - 00:08:19

حلـ بالـ الحقـ وـ فيهـ نـ زـ اـعـ كـ الـ مـ سـ الـ اـ سـ الـ اـ صـ وـ الـ ذـ يـ عـ الـ جـ مـ اـ هـ يـ هـ اـرـ اـهـ بـ شـ رـ طـ تـ كـ وـ هـ لـ هـ لـ يـ سـ عـ هـ دـ يـ هـ وـ لـ لـ بـ يـ اـ بـ

الحقيقة وليست للعهد الشرعي كما سيأتي. فحيـنـذـ نـ قـوـلـ المـ فـردـ اـ فـادـ الـ عـمـومـ - 00:08:47

سواء كان مفردا ماقبلا لاسم الجنس او لا؟ انما الماء من الماء قلنا هذا يشمل هل نادر في ذو العموم يدخل ومطلق او لا خلاف قالوا فـماـ لـغـيرـ لـذـةـ يـشـمـلـ الصـورـةـ - 00:09:07

النـادـرـةـ وـغـيرـهـ. اذاـ فـيـهـ عـمـومـ. فـيـشـمـلـ خـرـوجـ الـمنـيـ بـلـذـةـ مـعـتـادـةـ. خـرـوجـ الـمنـيـ بـغـيرـ لـذـةـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـائـلـ

الـثـلـاثـ كـلـهـ اـنـهـ يـوـجـبـ الـفـسـلـ لـانـ الـحـقـ اـنـ الـصـورـةـ الـنـادـرـةـ دـاـخـلـةـ فـيـ لـفـظـ الـعـمـومـ. وـمـاـ هـذـاـ؟ـ اـسـمـ جـنـسـ جـمـعـيـ. اـسـمـهـ جـنـسـ آـآـ -

00:09:29

لـمـاـذـ؟ـ لـانـهـ يـدـلـ عـلـىـ الـمـاهـيـةـ وـيـصـدـقـ عـلـىـ الـقـلـيلـ وـالـكـثـيرـ وـمـثـلـهـ خـلـ وـزـيـتـ وـذـهـبـ وـفـضـةـ الـاـخـرـهـ. اذاـ دـخـلـتـ عـلـىـ اـسـمـ الـجـنـسـ الـاـفـرـادـ

فـافـادـ الـعـمـومـ. فـافـادـ الـعـمـومـ. ماـ الدـلـيلـ عـلـىـ اـنـ الـمـفـرـدـ اـذـ دـخـلـتـ عـلـىـ الـاـسـتـغـرـافـيـةـ اـفـادـ الـعـمـومـ؟ـ اوـلـاـ صـحـةـ الـاـسـتـثـنـاءـ مـنـ مـدـخـوـلـةـ -

00:09:58

بـدـلـيـلـ قـوـلـهـ جـلـ وـعـلـاـ انـ الـاـنـسـانـ لـفـيـ خـسـرـ الـاـذـيـنـ اـمـنـواـ. وـالـاـسـتـثـنـاءـ مـعـيـارـ الـعـمـومـ يـعـنـيـ دـلـ عـلـىـ اـنـ الـمـسـتـثـنـىـ مـنـهـ وـهـوـ لـفـظـ الـاـنـسـانـ

لفظ عام. مستغرق لجميع ما يصلح له. هذا معنى العام. مستغرق - 00:10:28

لجميع ما يصلح له. اذا ان الانسان لفي خسر يعني ان كل انسان. الله اكبر. كل الافراد اخ نفي هذا اللفظ الا الذين امنوا. الا الذين امنوا وعلى القاعدة المشهورة كما سيأتي في موضع الاستثناء ان الاصح او الذي عليه الجمھور انه لا يستثنى الاكثر وانما - 00:10:48  
الاقل حينئذ يكون قول الا الذين امنوا المؤمنون قل من من الخاسرين. الله المستعان. الا الذين امنوا نقول الا اداة استثناء. والاستثناء معيار العموم. فدل على ان لفظ المستثنى منه لفظ عام. الثانية ان يقال ان المفرد - 00:11:14

قال المحلى بال يؤكّد بما يؤكّد به العموم وسبق ان العموم قد يؤكّد هناك فسجد الملائكة كله اكّد بماذا؟ اكّد بلفظ يقتضي العموم وهو لفظ كل الطعام كان حلا لبني اسرائيل. اين الاسم المحلى بالطعام؟ نقول هذا افاد العموم - 00:11:34  
كل الطعام كل ما يصدق عليه انه طعام اين التأكيد؟ كل كل هنا كما سبق انه لا بد من اضافتها للفظ يحصل فيه العموم. وكل انسان الزمان طائره في عنقه. كل انسان نقول كل هذا لفظ من الفاظ - 00:12:00

العموم في اي موضع يصلح هذا العموم في اي شيء يكون هذا الاستغراق؟ لو قيل كل لوحدي هكذا هل افاد شيئاً؟ لا لذلك تستلزم الاظافرة الى مفرد او جمع معرفة او نكرة يعني مطلقة. ولذلك صارت ام الباب. صيغه كل او الجميع بخلاف الجميع فانها تتبعين - 00:12:27

اضافته الى المعرفة. اذا كل ام الباء لمماذا؟ لانه يستلزم اضافتها الى ما يحصل فيه العموم فاذا اضيفت كل حينئذ تقول المضاف اليه هو الذي وقع فيه العموم. كل الطعام كل انسان - 00:12:52

كل يعلم على شاكته هل هو من الفاظ العموم ها كل يعلم تنوين عوض عن عن المضاف اليه تنوين عوض علي مضاف. اذا كل سواء اضيفت لفظا او قطعت عن الاظافرة وعوّظ عنها التنوين هي من صيغ العموم - 00:13:12

كل امن بالله كل امن. نقول كل هذه من صيغ العموم. ولو حذف المضاف اليه لان الاصل اعتباره. لان الاصل اعتباره وانما حذف وعوض عنه هذا التنوين الذي يقال فيه انه عوض عن عن المضاف اليه عوض عن كلمة. اذا كل الطعام كل هذا - 00:13:42  
هذا مبتدأ وهو مضاف الطعام مضاف اليه. الطعام في المعنى مؤكّد. وكل في المعنى مؤكّد. حينئذ كده الطعام الذي هو المفرد الذي دخلت عليه الـ بما يؤكّد به العموم فدل على ان الاسم المفرد الطعام لفظ - 00:14:05

لفظ عام واضح وجه الاستدلال ان يقال الاسم المفرد المحلى بالاستغراقية دال على العموم بدليل انه يؤكّد بما يؤكّد به اللفظ العام وهو لفظ كل في مثل هذا التركيب. فحينئذ نقول كل الطعام كل هذا جاء مؤكدا للجمع في قوله فسجد الملائكة كلهم. اذا - 00:14:25

اذا هو لفظ عام. وجاء مؤكدا في المعنى. هناك مؤكّد في اللفظ والمعنى. وهنا جاء مؤكدا في المعنى لقوله الطعا. فدل على انه يفيد العموم على انه يفيد العموم. وصحة الاستثناء كما ذكرناه في في السابق. قال بعضهم ينعت بما ينعت به - 00:14:51  
ينعت بما ينعت به العموم. قال جل وعلا او الطفل الذين شربوا موصول شراب ونعت. والطفل منعوذ والقاعدة تطابق الصفة مع الموصوف افرادا وتثنية وجمعها افرادا وتثنية وجمعا. لا يصح ان يكون الموصوف مفردا وللصفة متعدّلا او بالعكس. ولا ان يكون الموصوف - 00:15:11

والصفة جمع لابد من التطابق. هنا قال او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء. فدل على ان قوله الطفل هذا مفرد حلبي الاستغراقية فافاد العموم. فافاد العموم ولو كان في اللفظ - 00:15:48

مفردا الطفل واحد في اللفظ الا انه يصح مراعاة المعنى. كما سبق معنا مرارا في قوله تعالى ومن الناس من يقول اخر امنا بالله وبالليوم الآخر وما هم مرجع الظميرين. من؟ لا - 00:16:08

ومن الناس من يقول ومن الناس من يقوّل من اسمه موصول بمعنى الذي او بمعنى الذين هنا يقول ما قال يقولون افرد الظمير لانه راعى فيه لفظ من؟ هي في اللفظ مفرد - 00:16:28

وفي المعنى من صيغ العموم كما سيذكره كل مبهم من اسمائه. حينئذ يجوز في اللفظ العام المفرد في اللفظ يجوز مراعاة اللفظ

فيؤكد بالمفرد. او يرجع اليه الظمير مفردا. ويجوز مراعاة المعنى. فيؤكد - 00:16:50

ما يدل على الجمع كالذين والطفل الذين ويرجع الظمير اليه بصيغة الجمع وما هم بمؤمنين والذي جاء بالصدق وصدق به. اين الخبر؟ اولئك اولئك هذا مشار اليه جمع قال والذي هذا هو المبتعد اولئك وشرط التطابق بين المبتدأ والخبر افرادا لم قال اولئك؟ مراعاة لمعنى الذي - 00:17:10

القاعدة اذا نقول ما كان في اللفظ مفردا هذى قاعدة ما كان في اللفظ مفردا وفي المعنى عام يجوز اعادة الظمير اليه مفردا مراعاة للفظه او - 00:17:40

جمعا مراعاة لمعنى لمعناه. وجاز في الخبر ايضا ان يخبر بالمفرد مراعاة لللفظ. وان يخبر بالجمع مراعاة لمعنى والذي قال اولئك ومن الناس من يقول اعاد الظمير مفردا وقالوا وما هم اعاد الضمير هنا - 00:17:58

جمعا مراعاة لمعنى من؟ اذا او الطفل للذين نقول نعت الطفل وهو مفرد محلى بالاستغراقية نعت بما ينعت به الجمع والذين هذا ينعت به الجمع فدل على ان معنى الطفل الجم. وهو معنى العام وهو معنى - 00:18:18

العام. اذا نقول النوع الثاني الاسم المفرد المحلى بالاستغراقية معرف بقلل الاستغراقية. ومثله المضاف الى معرفة. ومثله المضاف الى معرفة فيستفاد منه العموم فيستفاد منه العموم. الدليل على ذلك صحة الاستثناء صحة الاستثناء - 00:18:38

لو قال اكرم عالم الا زيدا لو قال اكرم عالم المدينة. عالم هذا مفرد. اضيف الى المدينة وهو معرفة فاكتسب التعريف. نقول هذا عام بدليل صحة الاستثناء منه. الا زيدا - 00:19:08

الا زيدان. ولذلك لو قال اوقفت داري على ولدي. وعنده اولاد وعنده دور. نقول كل الدور تكون موقوفة وقفه على كل الاولاد الذكور والاناث على ولدي ومنه قوله جل وعلا وان تدعوا نعمة الله لا تحصوها. نعمة الله واحدة في اللغو - 00:19:31

قال لا تحصوها. كيف لا يحصي الواحد المراد وان تدعوا نعم الله لا تحصوها من اين اخذنا نعم الله؟ نقول مفرد نعمة اضيف الى لفظ الجملة وهو اعرف من معاني فاكتسب التعريف - 00:19:58

وهو من صيغ العموم بدليل صح عن الاستثناء منه بدليل صحة الاستثناء منه. هذه هي القاعدة العامة ان الاسم المفرد اذا دخلت عليه ال الاستغراقية افاد العموم. افاد العموم. نقول ما لم يكن اللغو - 00:20:16

الذى دخلت عليه ال له حقيقة شرعية. يعني هذا يستثنى من القاعدة ما لم تكن او يكن الاسم المفرد الذى دخلت عليه ان الاستغراقية له حقيقة شرعية فحين اذ نقول هذا لا يفيد لا يفيد العموم. لا يفيد العموم - 00:20:35

لماذا؟ لأن ما افاد العموم نقول هذا حقيقة شرعية حقيقة لغوية. وذكرنا بالامس ان الذي يستفاد او الذي دل على استفادة العموم من اللغو اللغة. فحينئذ نقول ال افانت العموم ان الاستغراقية تدل - 00:20:56

على العموم لغة اذا هذا حقيقتها اللغوية. اذا دخلت على لفظ له حقيقة لغوية وله حقيقة شرعية مثل بعضهم بقوله صلى الله عليه واله وسلم تحريمها في الصلاة تحريمها التكبير. وتحليلها التسليم. التكبير التكبير. نقول هل هذه - 00:21:19

للستغراق وتكبير قل للستغراق. اذا له حق. الاستغراقية. اذا لها حقيقة لغوية وهي دلالة على اه على العموم اذا كل فرد دخلت عليه من مسمى مدخل ال فهو داخل في - 00:21:46

الحكم تكبير نقول هذا له حقيقة لغوية وله حقيقة شرعية. الحقيقة اللغوية ان هذا اللغو يصدق على كل تكبير. الله اكبر هذا تكبير الله الاكبر بال هذا تكبير. الله كبير هذا تكبير. الله الكبير بان هذا تكبير - 00:22:08

اليس كذلك؟ كل فرد من هذه الافراد الاربعة يسمى في اللغة تكبير. اذا تحريمها التكبير لو طبقنا القاعدة نقول كل هذه تفيد الاستغراق وهي ان يصح حلول كل محل حقيقة. اذا تحريمها كل تكبير ويصح الاستثناء من مدخلها الا الله كبير - 00:22:35

مثلا اذا افادت العموم واذا قلنا ان اللغو جار على القاعدة العصرية اللغوية السابقة حينئذ يجوز يجوز الدخول الصلاة بكل لفظ من هذه الافراد الاربعة. فلو قال الله كبير صحت. لو قال الله الاكبر صحت - 00:22:58

لو قال الله اه الكبير صحت لماذا؟ لأن ال الاستغراقية دخلت على اسم مفرد افاد العموم حينئذ يحمل على كل افراده كما هو شأن

اللفظ العام. لكن نقول لا تكبير هذا له حقيقة شرعية - 00:23:18

له حقيقة شرعية وهو خصوص قول الله اكبر. ما عداه ليس بتكبير في الشرع الله كبير لم يقوله النبي صلى الله عليه وسلم لأن الاوراد هذه والالفاظ تعبدية موقوفة على السماء - 00:23:38

فما ورد من فعل النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي يحمل عليه اللفظ. يكون مخصوصا به. حينئذ التكبير نقول لا يصدق في الشرع الا على الله اكبر. وما عداه ليس بتكبير في الشر. فلو قال الله كبير لم تتعقد صلاته. ولو قال الله الكبير لم تتعقد - 00:23:57

الصلوة. ولو قال الله الله الاكبر بان لم تلعق الصلاة حتى يقول الله اكبر. لماذا؟ لأن العبادات توقيفية اذا موقوفة على ها على الوحي ما ثبت عملا ما نقل اذا نقول في مثل هذا التكبير تعارضت عندنا حقيقة لغوية وحقيقة شرعية - 00:24:17

هل تقتضي حمل تقتضي حمل اللفظ على كل افراده لانه عام والتکبیر له حقيقة شرعية. اذا تعارضت عندنا حقيقة شرعية وحقيقة لغوية. على مذهب ابي حنيفة مقدم الحقيقة اللغوية على الشرعية - 00:24:41

وعلى مذهب الجمهور تقدم الحقيقة الشرعية على اللغوية ها تقدم الحقيقة الشرعية على اللغوية. فحينئذ نقول التكبير هل هو داخل في القاعدة؟ نقول لا. فصارت الحين نقلت من دلالتها على الاستغراف الى دلالتها على العهد الشرعي - 00:25:02

اذا عهدية شرعية. عهدية شرعية. واضح هذا؟ تحريمها التكبير وتحليلها التسليم يقال قالوا فيه مقيلا في التكبير. سلام عليكم. عليكم السلام. السلام عليكم ورحمة الله. سلام سلام عليكم سلام. كل هذا يسمى في اللغة تسليم. دخلت عليه الدالة على الاستغراف. تحليلها التسليم. فنقول تعارضت - 00:25:27

عندنا حقيقة لغوية وهو مدلول على الاستغراف. والتسليم له حقيقة لغوية لكن الشرع خصه بتسليم خاص وقوله السلام عليكم ورحمة الله حينئذ تعارضت عندنا حقيقة شرعية وحقيقة لغوية وعلى الخلاف عند ابي حنيفة يقدم الحقيقة اللغوية على شرعية وعند الجمهور - 00:25:57

تقديم الحقيقة الشرعية على اللغوية. والصواب كما سبق معنا ان الحقيقة الشرعية مقدمة على الحقيقة اللغوية. واللفظ محمول على الشرعي ان لم يكن فمطلق العربي فاللغوي على الجلي. هذا الترتيب. واللفظ محمول على الشرعي. الا - 00:26:22

لم يكن شرعي فاللغوي. اه. ان لم يكن فمطلق العربي. مطلق العربي ليشمل القول الفعل ها فاللغوي. اذا جاءت الحقيقة اللغوية بعد الحقيقة العرفية وجاءت الحقيقة العرفية واللغوية بعد الحقيقة الشرعية. لماذا؟ كما سبق ان هذا الشرع يفسر بما جاء في الشرع هذا الاصل - 00:26:42

صاحب الشرع الفاظه تحمل على ما اراده الشارع. ولا نحمل على ما جاء في اللغة ولا ولا في العرف. اذا هذا هو النوع الثاني. الجمع والفرض معرفان باللام كالكافر والانسان. النوع الثالث اشار اليه بقوله وكل مبهم. وكل مبهم - 00:27:08

فمن كل هذا معطوف على قوله الجمع والفرض وكل مبهم. كل مضاف ومبهم مضاف اليه مبهم هذا مأخوذ من الابهام. من الابهام يقال طريق مبهم اذا كان خفيا لا يستبين. اذا - 00:27:28

كان خفيا لا يستبين. واستبهم واستبهم الامر اذا استغلق. استبهم الامر اذا اذا يستغلق والمراد هنا كل مبهم المراد به الاسماء اسماء الشرط والجزاء فالاستفهام اسماء الموصولة هذه الثلاثة المعنون لها هنا. كل هذه الاسماء الشرط بانواعها برمتها جمیعها تفید العموم - 00:27:48

واسماء الاستفهام كلها تفید العموم والموصولات الاسمية ايضا تفید العموم. وكل مبهم من الاسماء الاسماء اسماء للاستفهام واسماء الشرط هذه يقال ويطلق عليها انها مبهمة. لماذا؟ این الخفاء فيها؟ لانه لا يفهم معناها الا او لا - 00:28:23

تعينوا معناها الا بما بعدها لا يمكن اذا قيل اردت الاستفهام عن مكان زيد اين وتسكت؟ این من؟ ما يصح صار مبهمما تسأل عن من ومن وحيثما كيف لو اطلقت هذه العبارات هكذا صار فيها ابهام خفاء عدم ما - 00:28:51

عدم ایضاح المراد منها. اذا قوله وكل مبهم اي ما لا يتبيّن معناه الا بغيره. الاسماء الموصولة يتبيّن معناها بجملة الصلة وكلها يلزم بعده صلة - 00:29:15

ها اذا لا بد من صلة تبين وتكشف المراد من الاسم الموصول. لو قال جاء الذي وسكت لذما لا يفهم معناه الا اذا قارنه بجملة الصلة. جاء  
الذى ابوه قائم اذا كشف المعنى المراد من الذي. والذى - 00:29:36

جاء بالصدق اذا جاء بالصدق صارت هذه كاشفة. اذا الابهام في الموصولات يرفع بالصلة والابهام في اسماء الشرط واسماء الاستفهام  
يرفع ويعلن بما بعده اما ان يكون خبرا اما ان يكون مبتدأ - 00:29:58

قال من الاسماء هذا احترازا من الحروف لان الاسم اسماء لستفهم او الاستفهام لذلك يقال ادوات الاستفهام. وهذا تعبير اولى. يعني  
في غير هذا المقام. يقال ادوات استفهام لان الاداة اعم. يشمل الاسم ويشمل الحرف. من؟ اداة استفهام وهي اسم. الهمزة هل -  
00:30:21

اداة استفهام وهما حرفان. اذا الاداة هذا يعم الاسم ويعم الحرف. لكن الذي يقبل ويكون من صيغ العموم هو لسه لماذا؟ لان الحرف لا  
معنى له في نفسه. فكيف يكون عاما - 00:30:45

هو فقير من المعنى اصلا. لا يدل على معنى في نفسه اصلا. فكيف حينئذ يقول يفيد العموم والخصوص فتعين حينئذ ان تكون  
الاسماء هي الدالة على العموم. لان الاسم هو ما دل على معنى في نفسه. غير مقتن - 00:31:02

زمن من الازمنة الثلاثة. وكل مبهم من الاسماء اخرج الحروف. سواء كانت في الشرطيات ان واذ ما هذان حرفان الاول  
باتفاق الثاني على الراجح. والاستفهام ايضا اخرج الحروف من الاستفهام كالهمزة - 00:31:20

وهل واخرز الحروف من الموصولات؟ وهي خمسة ان المصدرية وان اخت ان وكيها ولو وما هذه خمسة ان المصدرية وان تصوموا  
وما المصدرية الظرفية ولو وكي وان اخت ان اولم يفهم انا انزلنا اولم يفهم انزلنا. هذه موصولات لكنها حرفية - 00:31:40

اذا قوله من الاسماء نقول هل هذا قيد لبيان الواقع او للاحتراف؟ الثاني للاحتراف اخرج حروف الاستفهام واخرج حروف الشرط  
واخرج حروف الموصولات. من ذاك ما للشرط من جزائه. من ذاك ما لشرط والجزاء. بالواو احسن. من ذاك اي - 00:32:14

من ذاته من الاصل ان يقول فمن ذاك على التفريع لانه قعد قاعدة عامة ثم اراد ان يفرع لان الجملة ما بعد من ذاك الى اربعة ابيات كله  
يسمي تفريعا على القاعدة العامة. وكل مبهم من الاسماء هذا معطوف على الجمع وتختصر - 00:32:42

الفاظه والفاظ العام. في اربع الجمع اذا يفيد العموم. والفرض بشرط يفيد العموم. وكل مبهم من الاسماء يفيد فمن ذاك هذا الاصل ان  
يكون مفرعا من ذاك حقه التفريع بالفاء. اي فمن الاسماء المبهمة ما لفظ - 00:33:02

من ذاك المشار اليه الاسماء المبهمة. من ذاك اي من الاسماء المبهمة لفظ ثم لفظ ما حالة كونه يعني اللفظ مستعملا في افراد ما لا يعقل  
كما تقييده فيما بعد. للشرط والجزاء. يعني مستعملا في الدالة على تحقق مضمون الجزاء - 00:33:24

بتتحقق مضمون الشرط فعل الشرط وهذا فائدة الشرط لان الشرط في اللغة هو التعليق الشرط هو التعليق. ان جاء زيد فاكرمه. افادت  
التعليق. علقت الجزاء الذي هو الاقرام على وجود - 00:33:54

الفعل فعل الشر ان جاء زيد فاكرمه عندنا تعليقنا رتب حكم على على حكم رتب الاقرام على وجود زيد تتحقق مضمون جواب الشرط  
موقوف على تتحقق مضمون هاء جملة الشرط. جملة - 00:34:13

اشرب وكل مبهم من الاسماء من ذاك مال الشرط والجزاء. من ذاك ما للشرط قيد ما هنا للشرط والالجزاء وهي عامة يعني تكون  
للعموم سواء كانت شرطية او استفهامية او موصولة - 00:34:33

ما نقول مطلقا تفید العموم سواء كانت شرطية وسواء كانت موصولة وسواء كانت استفهامية هل تأتي ما لغير هذا؟ نقول نعم تأتي  
صفة مررت مررت اه بما معجب لك كسر الجيم معجب معجب نعم - 00:34:52

مررت بما معجب لك او بك. هذه نقول موصوفة نكرة موصوفة. مررت بما معجب بك يعني برجل او بشيء معجب بك. ما هذه لا تفيد  
العموم؟ لماذا لا تفید العموم لانها نكرة. نقول نكرة موصوفة - 00:35:18

والنكرة اذا وصفت افادتها التخصيص. ولا تستفيد العموم الا بالمعرفة. طيب ما احسن زيدا؟ نقول ما هذا في تعجبية شيء حسن زيدا  
شيء عظيم حسن زيدا. نقول ما التعجبية هذه لا تفید العموم. اذا تقييد ما بكونها - 00:35:44

او الاستفهام او موصولة اخرج ما النكارة الموصوفة اذا كانت نكارة موصوفة مررت بماء معجب و اخرج ايضا اي بشيء معجب لك.  
والتعجبية ما احسن زيدا. فلا تعم لا النكارة الموصوفة - 00:36:05

ولا التعجبية. لو قال قائل ما الدليل على ان ادوات الشرط او اسماء الشرطية تفيض العموم؟ نقول اولا صحة الاستثناء مما دخلت عليه  
صحة الاستثناء مما دخلت عليه. من دخل داري فاكرمه الا زيدا - 00:36:25

اليس كذلك؟ من دخل داري فاكرمه نقول من هذه شرطية دخل فعل الشرط فاكرمه الجملة جواب الشرط الا زيدا هذا استثناء. حينئذ  
نقول من تفيض العموم لماذا لانها استثنى منها. وسبق ان - 00:36:45

ها ان الاستثناء معيار معيار العموم وسبق ان الاستثناء معيار العموم ايضا اجماع الفقهاء واهل اللسان على بالاحكام العامة اذا عبر  
بلغه من هذه الادوات. لو قال قائل من دخل - 00:37:06

من نساء هذه الدار فهي طلاق من دخل من نساء هذه الدار فهي طلاق ودخلت وحدة ما الحكم تطلق وش متعدد كذا؟ تطلب قطعة  
يتربى الجزء على فعل فعل الشرط. فإذا ولد الدخول مرة - 00:37:25

واحدة تربى عليها ماذا؟ الحكم. وهذا باتفاق. من دخل داري من نسائي فهي طلاق. يقول من شرطية ودخل فعل الشر وجملة فهي  
طلاق هذه الجواب. نقول من الشرطية تفيض تتحقق - 00:37:53

مضمون جملة الجواب على تتحقق مضمنون جملة الشرط. فحينما يتربى الطلاق على دخول احدى نسائه او نساء الدار كذلك توجيه  
الذم والاعتراض من السيد لعبد الله ان قال له من دخل داري فاكرمه - 00:38:15

من دخل داري فاكرمه فإذا اكرم الجميع استحق المدح. فإذا اكرم البعض وترك البعض استحق الذم. لماذا لان من افادت العموم  
والتفرقة هذه بدون نص مخصص تفرقة وتحكم نقوم من جهة العاب. حينئذ لو عاتبنا - 00:38:41

وذهمه وعاقبه ورأوا اهل اللسان من العقلاء فسألوه لما عاقبته؟ فقال قلت له من دخل داري فاكرمه فلم يكرم البعض لكنه مقبول  
عند عند العقلاء. اذا نقول ادوات الشرط تفيض العموم. لكن الذي ينبغي التنبيه له - 00:39:07

ان المراد بالعموم عموم الاشخاص لا عموم الافعال عموم الاشخاص لا عموم الافعال. لماذا؟ لانه لو قال قائل من دخل داري من نسائي  
 فهي طلاق عموم الاشخاص لا عموم الافعال. اين الاشخاص؟ مدلول عليه بلفظ من؟ من دخل دخل هذا فعل. هل - 00:39:30

تدل من على عموم الفعل بحيث انه لا يتربى الحكم الا اذا وجد كل افراد الدخول ام هي مطلقة في الحكم المتعلق سواء كان شرطا او  
جوابا؟ نقول القاعدة ان من او ادوات الشرط - 00:39:57

تدل على عموم الاشخاص. لا على عموم الافعال. لان الفعل هذا كما سيأتي انه من قبيل وهو وان كان مستغرقا لجميع ما يصلح له  
يعني شاملة له عموم الا ان عمومه - 00:40:19

بدلي يعني يصدق بفعل واحد فقط فلذلك لو قال من دخل دار من نسائي فهي طلاق. نقول عندنا عموم وعندناها مطلقة. عموم في  
قوله من؟ هذي تفيض العموم عموم الاشخاص. فيشمل مثلا اذا كان متزوجا اربع - 00:40:39

تشمل الأربع لان من هذه صيغة من صيغ العموم. طيب والدخول هل هو عام ام مطلقة؟ نقول مطلقة. والطلاق لها عام او مطلقة؟ اذا  
قلت عام يفترق اذا قلت عام فحينئذ اذا قيل من دخل داري من نسائي فهي طلاق اذا قلت عاما - 00:41:04

الثلاث واذا قلت مطلقة المطلقة يصدق بواحدة. فحين تطلق مرة واحدة والدخول اذا قلت عام حينئذ لو قال من دخل داري من نسائي  
فهي طلاق. اذا قلنا الاطلاق في الطلاق - 00:41:28

والعموم في الدخول لو دخلت مرة واحدة ثم خرجت استحققت طلقة واحدة فلو قلنا الدخول المراد به العموم لو دخلت مرة ثانية  
استحققت طلقة ثانية. لو دخلت مرة ثالثة استحققت طلقة ثالثة - 00:41:47

الحكم يختلف وهذا يبني عليه قاع الملح. الحديث من تركها فقد كفر. مبني على هذه المسألة وحينئذ نقول ادوات الشرط تفيض عموم  
الاشخاص لا عموم الافعال والفعل سواء كان جواب - 00:42:05

الجواب سواء كان الفعل انما هما مطلقا لان الفعل لا عموم له فعل لا عموم له ثم العموم ابطل دعواهم في الفعل. لماذا؟ لانه من

قبيل المطلق الصادق بفعل واحد - 00:42:26

ولا يقتضي تكرارا ولا يقتضي التكرار. اذا من دخل دارم النساء فهي طالق نقول العموم في اشخاص في كل زوجاته والدخول يصدق بمرة واحدة. والطلاق يقع مرة واحدة. فلو دخلت الزوجة هند - 00:42:43

وخرجت نقول طلاقة واحدة لو دخلت مرة ثانية لا يصدق عليها الطلاق خلاص مرة وحدة لماذا؟ لأن دخل هذا مطلق وليس بعام. ليس شاملا للدخول الثاني. وانما هو يصدق بالدخول الاول - 00:43:03

اليس كذلك؟ هذا هو حقيقة المطلق ويأتينا ان شاء الله حقيقة المطلق. المطلق يدل على ها على عموم بدلني. يعني مراد به واحد لا بعينه. عموم بدلني هكذا يقال. والعمل - 00:43:23

الذي معنا عموم شمولي. العموم البدني واحد لا بعينه. فإذا دخلت مرة واحدة نقول وقعت عليها طلاقة واحدة. لأن دخل مطلق فيصدق بمرة واحدة. فحينئذ لو دخلت مرة ثانية نقول لا يتربط عليها الحكم فلا - 00:43:41

تنزل عليها طلاقة ثانية. وانما يكتفى بطلاقة واحدة العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر. من؟ هذا عموم في الاشخاص. ترك عام لا بد يتترك الفجر والظهر والعصر - 00:43:58

سبت احد والشهر الاول الثاني او نقول مطلق مطلق حينئذ يصدق بترك صلاة واحدة وهذا حجة ابن القيم رحمة الله والشيخ ابن باز في تكفير من ترك فرضا واحدا يعني بغير عذر صريح حتى يخرج الوقت بشرطه - 00:44:17

اذا فمن تركها يعني من ترك الصلاة. نقول ترك هذا فعله. والفعل مطلق لها. عمومه بدلني لا شمولي فلو ترك فرضا واحدا بلا عذر شرعا حتى خرج الوقت. نقول وقع عليه الحكم. وقع عليه الحكم - 00:44:35

والمسألة واحدة من دخل داري من تركها فقد كفر من تركها فقد كفر. اذا نقول ادوات الشرط تقتضي عموم الاشخاص لا عموم الافعال ويقتضي وجود الجزاء عند اول وجود الشرط - 00:44:55

متى يكون اول وجود الشرط بفعل واحد متى يقع الطلاق بالدخول الاول. اذا وجد الجواب عند اول وجود الشرط. فلو ولد مرة ثانية الشرط لا يتربط الحكم الشرعي لماذا؟ لأن هذه الصيغة لا تقتضي التكرار - 00:45:17

لا تقتضي التكرار. هكذا نص الزركشي في تشنيف المسامع. اذا قوله من ذاك ما للشرط والجزاء. الندوات او ما اشار تفید العموم تفید العموم قال ولفظ من سبق النماء تكون شرطية. وتكون استفهمامية وتكون موصولة. مثل الموصولة مثل ماذا - 00:45:38

اعطوني هذا نحو موصولة وما تفعلوا من خير يعلمها موصولة هذه. هذی شرطیة طیب اذا مثال الشرطیة وما تفعلوه من خیر یعلمه الله. الموصولة یسبح لله ما في السماوات ما في السماوات - 00:46:03

وما في الارض صفة مية ما عندك ما اذا اجبتم المرسلين نقول هذا استفهام. للفظ من في عاقل ولفظ من؟ يعني ومن الاسماء المبهمة ايضا لفظ من غير خسوفا - 00:46:31

مررت بمن معجب بك. نقول هذه نكرة موصوفة لا تعم لانها نكرة والتكرة لا تعد الا اذا كانت في سياق النفي كما سيأتي. اذا ومن الاسماء المبهمة ايضا لفظ من عاما - 00:47:01

مستعملما في افراد من يعقلون. قيدها. قال من بعاقل في عاقل عاقل الاستنفاذ من العقل وسبق معنا بيان العقل. لكن المراد هنا بمن شأنه ان يعقل. ما من شأنه ان يعقل. فحينئذ - 00:47:18

المجنون. وليس المراد هنا بالعاطل ضد المجنون. وانما المراد به ما من شأنه ان يعقل وقيل اكرم من في الدار من المجانين صحة

صحة لان من هذه للعاطل والمجنون من شأنه في الاصل انه عاق لكن يعترض بعضهم في التعبير بعاقل لماذا؟ لأن - 00:47:40

لفظ من؟ هذا استعمل في حق الله عز وجل. ومن لستم له برازقين. ومن لستم قل لمن الارض ومن فيها لمن الارض هذه يصدق على من؟ الله عز وجل. حينئذ لا يجوز ان يوصف الرب جل وعلا بالعقل. لماذا - 00:48:08

لماذا؟ الصفات توقيفية صفاته كذاته قديمة اسماؤه ثابتة عظيمة. لكنها في الحق توقيفية لنا بذا. ادلة ما فيها. صفات قديمة ازلية لكنها في الحق توقي في. اذا موقوفة على على السماء. اذا في عاقل نقول الاولى ان يقال لمن يعلم - 00:48:28

لمن يعلم لان من هذه اطلقت على الرب جل وعلا ومن لستم له برازقين. قل لمن ما في السماوات وما في الارض قل لله من؟ هذى تأتي موصولة وتتأتي شرطية وتتأتي استفهامية - [00:48:59](#)

من عندك زيد ومن يتق الله يجعل له مخرجا. وشرطية واعية موصولة كيف المتران الله يسبح له من؟ في السماوات من؟ هذه موصولة ولفظ ما في غيره. اي ومن الاسماء المبهمة ايضا لفظ ما. سواء كان شرطا او موصولا - [00:49:14](#) او استفهاما في غيره يعني في غير العاقل في غير العاقل شرطا مثل ماذا؟ وما تفعلون من خير يعلمه الله. وسبق ذكره اذا ما فائدة ذكر هذه؟ اعادتها مرة اخرى من ذاك ما لشرط والجزاء. ثم قال ولفظ ما في غيره. قاف - [00:49:54](#) اراد هناك ان يبين ان ما تأتي شرطية. وهنا انها تأتي لغير العاقل. تأتي لغير العاقل هذا هو الاصل في من؟ انها لمن يعلم. وقد تأتي لغير من يعلم. يعني لغير العقلاء - [00:50:19](#)

والعصر فيما انها لغير العاقل. وقد تأتي ايضا للعقل. مثال من في غير العاقل ها لغير العاقل ها فمنهم من يمشي على بطنه. والذي على بطنه دابة فحينئذ نقول هذا ليس من العقلاء - [00:50:38](#)

استعمال ما لمن يعقل. فانكحوا ما طاب لكم من النساء. فانكحوا ما طاب. لكن لا يعدل هذا الاصل. او اخرج عن الظاهر الا نكتة كما هو مبين عند اهل البيان. لا يمكن الاصل في من انها للعقل لمن يعلم. لا يستعمل هذا اللفظ في غير - [00:51:05](#) عاقلة لفائدة ونكتة لابد من التمسها ويعلم بالسياق والتركيب. كذلك الاصل فيما انها لغير العاقل. الاصل فيما انها لغير العاقل اذا استعملت في العاقل نقول هذا خلاف الاصل ولا بد من نكتة. ولفظ اي فيهما يعني للعقل ولغير العاقل - [00:51:25](#) تأتي اي شرطية واستفهامية وموصولة. وكلها يستفاد منها منها العموم. والبسط في ادوات الاستفهام وادوات الشر والموصولات هذا محله كتب النحو محله كتب النحو. اذا هنا تستفيد ان هذه الموصولات تفيد العموم. وهناك يعدد لك الموصولات الاسمية - [00:51:52](#) بينما وبين الحرافية واحكامها من جهة الجملة الى اخره اذا تم ارتباط بين الوصول والنحو. باب العام كله من اوله لآخره. مأخوذه من من اللغة بعمومها. باب الخاص من اوله أخيه مأخوذ من اللغة. اذا لا يمكن الانفصال - [00:52:16](#) الاخوة يقول امس درسنا نحو قلت نعم. لا فرق بين الاصول والنحو. ليس بينهما فرق بل العمدة في اصول الفقه انه مستمد من اللغة العربية. هذا عمدته اتكاؤه في الامر والنهي والعام والخاص والمطلق والمقييد الى اخره والمجمل والمبيّن كله على اللغة العربية وهذا اهم ما يعتني - [00:52:37](#)

به الفقيه اما حد الواجب الى اخره الامر سهل لكن هذه المسائل مبناتها على على اللغة. اذا ليس بينهما ها ليس بينهما تباین. وانما بينهما تداخل كلي ولفظ اين فيهما يعني للعقل ولغير العاقل - [00:53:05](#)

وقلنا اي تأتي استفهامية مثل ماذا ايما الاجلين صفاتية. ها قل اي شيء اكبر شهادة؟ هذه صفاتية قل اي الفريقين خير مقاما شرطية ايما الاجلين. اي ما تدعو فله الاسماء الحسنى. ولذلك نقول اي ما تدعوا اي قل اي شيء اكبر - [00:53:29](#) شهادة هذا يجعلنا ان نجعل اي نقول اي ايضا لمن يعلم لماذا؟ لانها اطلقت على الرب جل وعلا. قل اي شيء اكبر شهادة؟ قل الله. اذا هذه افادت العموم وهذا اجيب بالرب جل وعلا. الله. اذا هو داخل في قوله اي - [00:54:00](#)

واذا قيل اي لمن يعقل ليوصف الرب بصفة العقل. اذا نقول اي لمن؟ لمن يعلم لمن؟ يعلم. اي ما تدعوه له الاسماء الحسنى. يقال فيها سبق ولفظ اين فيهما لكن يقال اي هذه تأتي استفهامية وتتأتي شرطية وتتأتي موصولة - [00:54:24](#)

وتأتي وصفية وتتأتي حالية وتتأتي عند بعضهم مناداة. المراد من التي تفيد العموم الثلاثة الاول. اما الوصفية فلا تفيد العموم والحالية لا تفيد العموم وكذلك اذا جاءت منادى. يا ايها الذين امنوا عند بعضهم اي هذه منادى. اي منادى - [00:54:50](#)

والصواب الذي بعده المنادى. لكن هل تفيد يا ايها هذه تفيد العموم؟ الجواب لا. مررت برجل اي رجل اي في رجل هذه وصفية مررت بزيد اي رجل. هذه حالية وسبق في شرح القواعد بيان هذه المسألة. ولفظ اين - [00:55:14](#) وهو للمكان. ولفظ اين وهو للمكان. اين؟ هذى تأتي شرطية وتتأتي استفهامية. هل تأتي موصولة ها من يقول نعم لا ما تأتي موصولي اذا اين ها هنا تقييد بكونها شرطية واستفهامية. اين المفر - [00:55:37](#)

المفتر اين؟ اين المفتر اينما تكونوا يدركم الموت اينما تكونوا يدركم الموت. اين المفتر؟ اين زيد عندي مثلاً؟ استشكل بعضهم كيف الاستفهامية تكون مفيدة للعموم والجو بيكون بوحد هذا سؤال مشكل عندنا الصينية. اذا قيل اين زيد؟ تقول في الدار -

00:56:07

كيف افاد العموم؟ والجواب واحد قالوا افاده العموم هنا في اي وain المكانية؟ وايان الزمانية ومتن الزمانية؟ النظر الى السؤال فقط دون الجواب. اذا قيل اين زيد او اين المفتر؟ هنا السؤال عن اي شيء؟ عن اي مكان يتصور الذهن الفرار اليه -

00:56:33

كذلك وهذا يعم. هل يمكن ان يخرج فرد من افراد المكان عن هذا السؤال؟ الجواب لا. اين المفتر؟ اين نقول هذه صيغة عموم ما وجه الاستغراف هنا؟ نقول استغرقت كل شيء يصدق عليه انه مكان -

00:57:01

اين؟ لذلك يصلح الجواب بكل ما يمكن ان يكون مكانا من في الدار؟ من؟ نقول الاستفهام هنا حصل عن اي شيء؟ عن كل فرد يتصور وجوده وكينونته في الدار. وهذا يشمل الواحد والعشرة والمئة والالف -

00:57:21

فلو كان الموجود واحدا لقال زيد. فلو كان الموجود عشرة لوجب عدهم. زيد وعمرو الى اخره. فلو نقص واحد من العشرة ما حصل الجواب اذا الوجه العموم نقول هنا في الزمانية والمكانية في الاستفهامية ان المستفهم عنه يصدق ان -

00:57:45

الجواب فردا من افراده واذا قيل اين زيد؟ نقول زيد هذا يتصور ان يوجد في داخل الدار في خارج الدار على السقف الى اخره. كل مكان يتصور وجود زيد فهو داخل في هذا السؤال. فحينئذ صار عاما مستغرقا لجميع الامكنة. التي يمكن وجود زيت فيها -

-

00:58:08

متى الساعة؟ نقول هذا مستغرق لجميع الازمنة التي يمكن ان تقع فيها الساعة هذا وجه العموم ولا ينظر الى الى الجواب. لأن الجواب انما يكون باعتبار الواقع والحاصل ولا يكون باعتبار -

00:58:33

ها ولا يكون باعتبار اللفظ الدال على العموم. اين زيد؟ اللفظ عام في الدار. واحد يكفي للفظ اين وهو للمكان يعني وهو الموضوع لافراد المكان بحسب اللغة. كذامة مثل فكان او مثل لفظ اين متى؟ الموضوع للزمان. لكن يقييد الزمان عند كثير من اصول الزمان

المبهم -

الزمان المبهم فلا يقول حينئذ متى زالت الشمس فاتني. هذا معين. متى زالت الشمس هذا معين ليس فيه عموم لكن متى تزورني ازورك؟ متى تزورني هل هناك عموم في الزمان -

00:59:23

اي نعم. كل وقت يصدق ان تحصل فيه الزيارة. في الليل في النهار في اقصى الليل في اول الليل في اول كل وقت يوم السبت يوم الاحد الى اخره. عموم الزمن دخل في قوله متى -

00:59:44

اذا عرفنا ان من تأتي شرطية واستفهامية موصولة للفظ ما تأتي ايظا مثلها ثلاثة لفظ اين فيهما لكن يقولون في اي هذه قد تكون عامة في الاشخاص وقد تكون عامة في الازمنة وقد تكون عامة في الامكنة -

01:00:02

اي مكان جلست فيه اجلس اي زمان تسافر اسافر. هذا عموما في الزمان. اي رجل تقابلها قابله. يقول هذا عموما في في الاشخاص عموما في الاشخاص وعموم في الازمان وعموم في المكان. ثم الرابع ذكره بقوله للفظ لا في النكرات. اذا -

01:00:27

كل مبهم نقول هذا هو النوع الثالث مما يستفاد منه العموم. وهو ثلاثة اشياء. اسماء للصفات كلها. اسماء اه الشرط كلها واسماء الموصولة كلها وهناك تفاصيل كثيرة عند الاصوليين تركناها اختصارا. للفظ لا في النكرات هذا هو الرابع. وهو النكرة في -

01:00:53

النفي وبعضهم يقول في سياق النفي وفيه قصور لأن في سياق النفي قد يستفاد منه ان النافي لم يباشر النكرة ليس في الدار احد. هذه نكرة في سياق النفي. لكن لا احد في الدار -

01:01:21

هل نقول لا احد هذه في سياق النفي او تسلط عليها النفي مباشرة. الثاني. اذا قول بعض الاصول بل كثير النكرة في سياق النفي هذا يفيد ان النكرة تكون عامة اذا لم يباشرها التألف -

01:01:45

نحو ليس في الدار احد. ليس نافية واحد فصل بينها وبين مدخلوها. بينها وبين النكرة. اما لا احد في الدار هنا نقول تسلط النفي على ماذا على النكرة. اذا سواء باشرنا في الحرف النكرة او لم يباشرها فهي تفيد العموم وهي تفيد العموم -

01:02:08

ثم فائدتها للعموم كما سبق. قد تكون نصا وقد تكون ظاهرة. قد تكون نصا في العموم وقد تكون ظاهرة في العموم تكون النكرة في النفي والنهي والاستفهام والشرط اذا سبقت - [01:02:34](#)

بمن الزائدة افادت العموم نصا افانت العموم اذا سلط عليها النفي وهو لا النافية للجنس وبني معها على الفتح كانت نصا في العموم هذا الثاني. ما عدا ذلك فهي ظاهرة - [01:02:54](#)

في العموم زاد بعضهم ثالثا للنوع الاول وهو ما كان ملازما للنفي. نحو احد ودياري ونحو ثم الفاظ ملزمة للنفي. قيل هذه نص في العموم لا احد في الدار. نقول هذا - [01:03:19](#)

نص في العموم لا صافرة قيل هذا من؟ من الصفين لا وابر يعني لا صاحب وبر لا ديارا قالوا هذه كلها الفاظ لا تستعمل هكذا في الاثبات. وانما تستعمل في في النفي فهي نص للعموم. يضاف الى الاثنين - [01:03:39](#)

ما عدا هذه الثالثة نقول هذه ظاهرة في في العموم. اذا النكرة في سياق النفي او تسلط عليه ولم تسبقها من الجارة الزائدة فهي ظاهرة في في العموم فهي ظاهرة في العموم. قوله ولفظ - [01:03:59](#)

في النكرات. ولا الظلام يعني النافية. هل اللفظ التافل خاص بلا ها هل هو خاص بلا؟ نقول لا. ليس خاصا بنا. يشمل ماء ويشمل لن. ويشمل ليس ولم ولم قلت واما نفيه فالحرف ست لكل حرف معنى يؤلف. فما وان - [01:04:21](#)

ليس نفي الحال ولا ولنفي الاستقبال Heidi اربعة فما وان كليس لنفي الحال وما ولن او ولا ولن. ثم قال ولم ولما. هذه ستة. اذا احرف النفي ستة. والفعل ما هو ليس ليس هذا فعل نافع. لكنه لنفي لنفي الحال. اذا قوله ولفظ لا يختص النفي هونبيه - [01:04:53](#) بلا في النكرات يعني سواء دخل على النكرة مباء على النكرة مباشرة او فصل بينهما فصل بينهما فاصل. ان لم يباشر نحو ليس في الدار رجل. واذا باشر ما احد في الدار او لا احد في في - [01:05:24](#)

نقول هذه مباشرة. وهذا مذهب جمهور العلماء ان النكرة اذا تسلط عليها النفي افادت العموم. بنوع عيب النص والظاهري. الدليل صحة الاستثناء صحة الاستثناء تقول ما قام احد الا زيدا ما قام احد احد نكر في سياق النفي ما الا زيدا استثنى - [01:05:44](#) يمين احد. فدل على انه عا. على انه عام. لو لم تكن النكرة في سياق النفي تعم لما صح النفي لجميع الالهة سوى الله جل وعلا بقول الموحد لا الله الا الله - [01:06:11](#)

هذا تفید العموم او لا؟ بل هي نص في العموم. لأن لا هذه نافية للجنس. الله لا الله الله نقول هذا اسم لا. بعضهم يرى ان هذه على تقدير من الزائدة - [01:06:29](#)

ليجعل من الزائدة داخلة ظاهرة او مقدرة مقدرة في ماذا ها اذا بني اسم لا النافية للجنس معها. اذا بني معها فحينئذ قالوا من مقدرات. لا الله يعني الله من الله. وهذا نص في العموم وهذا نص في العموم. لا لنفي الجنس هذه نقول - [01:06:45](#)

تفيد العموم لماذا؟ لانه اذا نفي الجنس ها اقتضى ماذا واستلزم؟ نفي كل فرض من افراد الجنس. يتبع النفي كل الافراد. لا احد في الدار. نقول لا احد لا احد في الدار. لا رجل في الدار. هل يصح بالرجلان؟ ها؟ لا يصح. لماذا - [01:07:15](#)

لانك نفيت جنس الرجال عن الدار. فاذا قلت بل رجلان اثبتت فصار اول الجملة ينافق اخره او اخرها ينافق اولها. لا رجل في الدار بل رجلان يصح لا يصح ينصح لا رجل بالرفع. في الدار بل رجلان - [01:07:45](#)

نقول يصح ولا يصح نعم صحيح فكت الجهة يصح اذا اردت نفي الوحدة لأن لا رجل في الدار هذا قصد التنصيص على استغراق مدخل له نفيها. لا رجل سلب الجنس - [01:08:16](#)

من باب اولى ان يتبع الافراد. لا رجل هذه هي التي تعمل عمل ليس. ان كان قصدك نفي الوحدة واحد هي صحة تقول رجل بل رجلان لا يوجد واحد انما يوجد اثنان - [01:08:37](#)

هذا اذا كان مرادك نفي الوحدة الواحد يعني. واذا كان قصدك نفي الجنس او الاستغراق لا رجل في الدار بل رجلان لا يصح اذا انما الاعمال بالنيات. النية هي التي تفسر. هذا ذكره الاسيوطي في منتهى الامال. شرح حديث انما الاعمال له - [01:08:52](#)

انا في شرح هذا الحديث فليدخل النحو في بعض مسائل هذا او بعض مسائل النحو تدخل في هذا الحديث. منها مثل هذه المسائل

اذا سمعت رجل يقول لا رجل في الدار بل رجلان تعرف انه اراد نفي الوحدة - [01:09:16](#)

عند اصحاب التورية. لا رجل في الدار وسكت تعرف انه اراد نفي الجنس. الفرق بين ها لا رجل في الدار واريد به نفي الجنس استغراق الجنس مع قوله لا رجل في الدار ان الثاني نص. في النفي - [01:09:31](#)

والاول ظاهر في النفي لانه محتمل. اذا كل لا او كل نكرة في النفي فهي للعموم. سواء ركبت مع لا تركيب خمسة عشر فبنية معها. او رفع الاسم بعدها - [01:09:51](#)

لكن لا رجل في الدار بل رجلان هل هو مفيد للعموم لا يفيد. اذا تستثنى هذه الصورة كما نص على ذلك القراءة. قال العجب من قول النحاة او الاصوليين النكرة في سياق النفي تعم - [01:10:11](#)

هذا المثال لكن ليس مرادهما هذا مرادهم استغراق الجنس نصا او ظاهرا نصا بقول لا رجل في الدار او ظاهرا قولهم لا رجل في الدار. ولا يجوز حينئذ يقال بل بل رجلان. ولفظ لا في النكرات. ولفظ لا في - [01:10:29](#)

نكرات ثم ما في لفظ من اتي بها مستفهمها. هذي ما الذي اراد به هنا؟ كرر ما ثلاثة مرات او ثلاث مرات من ذاك ما للشرط والجزاء للفظ ما في غيره. ثم قال ثم ما في لفظ من اتي بها مستفهمها - [01:10:49](#)

افاد في المرة الاولى بان ما للشرط والجزاء وافاد في المرة الثانية انها لغير العاقل. وافاد في المرة الثالثة انها تستعمل للاستفهام. ثم العموم ابطلت دعواه في الفعل بل وما جرى مجراه. ثم العموم ابطلت دعواه في الفعل. وهذا ما قررناه - [01:11:15](#)

سابقا ان العموم وصف حقيقة الالفاظ. والمعاني مجاز ولا يوصف اللفظ او الفعل بالعموم ولو وصف فهو مجاز. فهو فهو مجاز. ثم العموم ابطلت دعواه. اي ان العموم ابطل العلماء دعواه في الفعل. يعني لا يوصف الفعل بكلمه عاما. وانما يقال الفعل من قبل -

- [01:11:40](#)

قبيلي المطلق اذا فيه استغراق لكن هذا الاستغراق بدلي لا شمولي. سهى النبي صلى الله عليه وسلم فسجد فسجد هل يشمل كل سهو او لا الاصل اذا وقفنا مع اللفظ دون قرينة في الفعل مجرد هذا الكلام دون قرينة نقول لا. سهى فسجدا. الصحابي اخبر عن حاله - [01:12:10](#)

حالة واحدة رأى النبي صلى الله عليه وسلم فسجد. هل يعم كل سهو الجواب لا. والعموم يؤخذ من قليلة خارجة عن اللفظ. لان الفعل يتحمل احتمالات متعددة. والذي اخبر عنه - [01:12:38](#)

هو حالة واحدة. والشيء الواحد كمدلول ذات او كمدلول لفظ زيد قلنا مدلول زهيد ذات. لا يشارك هذه الذات غيرها من الذوات. وهذا معنى الجزئي كذلك الفعل الذي وقع الان نقول لا يشاركه غيره سافر فقر - [01:12:54](#)

صحابيرأوه سافر سفرا واحدا سفرا طويلا مثلا هل نقول هذا السفر يشمل الطويل والقصير وسفر النزهة وسفر النسك والى اخره والمعصية والطاعة نقول لا ما يشمل لماذا؟ لانه اخبر عن حالة واحدة وغيرها مسكون عنه. فاذا جاء عموم فيكون من خارج لا من ذات - [01:13:19](#)

اذا العموم نقول لا يستفاد من الفعل. وانما الفعل يدل على الاطلاق على الاطلاق. ثم العموم ابطلت دعواه في الفعل. لماذا؟ لانه انما فعل حالة واحدة من تلك الحالات المحتملة - [01:13:43](#)

بل وما جرى مجراه. وما جرى مجرى الفعل له شبه بالفعل قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة للجار. هل يعم كل جار؟ قالوا لا لماذا؟ لاحتمال الخصوصية حكم بالشاهد واليمين هل يحمل كل قضية على هذه قضية؟ قالوا لا - [01:14:03](#)

التي تسمى عند الفقهاء بقضايا الاعيان قضايا الاعيان. حكمها يعتبر خاصا بمن وقعت له الواقعه. ولا يعم الحكم الا بقرينة. فلا يكون العموم مأخذ النفس القضية. اذا ما يجري مجرى الفعل من الاحوال الخاصة وبعضهم يقول من الاحكام والقضية التي حكم بها النبي - [01:14:30](#)

النبي صلى الله عليه وسلم على احوال معينة او قضى على احوال معينة. وهذا يعتبر فعلا منه. هو من جهة تكلم ومن جهة فعل. ولكن لوحظ فيه معنى الفعل. ولذلك قال وما جرى مجراه. اذا هو ليس كال فعل لان فيه قول - [01:14:54](#)

بخلاف السفر سفر فعل وليس فيه قول اليه كذلك؟ اما قضى بالشفعية تكلم او لا؟ اذا فيه نوع قول وفيه نوع فعل فغلب جانب الفعل على القول فنفي العموم عنه. ثم العموم ابطلت دعوه في الفعل بل وما جرى مجراه. يعني ما جرى مجرى الفعل - [01:15:15](#) -  
اذا هذا الاصل فيه انه يذكره بعد حد العام ثم تذكر بعد ذلك الفاظ العموم وباب العموم هذا باب طويل عند اصوليين يأتيكم في مطول ان شاء الله تعالى. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [01:15:40](#)